

بسم جلالة الملك

الطف

13 65 1/3

مقرر

ان اللجنة الدستورية الموقرة

بناءً على الفصل 103 من الدستور

المقرر 22

وبناءً على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى المؤرخ

بالدائرة رقم 4

في 22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

بالتصديق

وبناءً على الظهير الشريف المتعلق باقتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى الحجة 1382 الموافق 7 لأبويل

سنة 1963

ونظرا للعبضة التي قدمها السيد احمد محمد اليطفتي الذي جعل محل المناظرة معه بدار السيد

اللحاج مبارك الجديد الكائنة بتطوان بشارع الامير مولاى العباس رقم 9 تلك العبضة المسجلة في 22 مايه

سنة 1963 بكتابة الغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى والتي تطعن في العمليات الانتخابية التي جرت بتاريخ

17 مايه سنة 1963 بالدائرة الانتخابية رقم 4 بتطوان الاقتخاب النواب

وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 - الفقرة الاولى - و 24 الفقرة الطئة من الظهير التنظيمي للغرفة

الدستورية المشار له اعلاه يجب ان تتضمن العبضة اسم المنتخب - بالفتح - المنازع في انتخابه وان الغرفة

الدستورية يمكنها ان ترفض دون سابق تحقيق العرائض غير المقبولة

وحيث ان العبضة التي قدمها السيد احمد محمد اليطفتي اقتضت على الطعن في عمليات اقتخاب

النواب ولم تتضمن اسم النائب المنازع في انتخابه فكانت بذلك مزلة بمقتضى الظهير السالف الذكر مما

جعلها غير مقبولة

من اجله

قررت ما يلى :

اولا - رفض عبضة السيد احمد محمد اليطفتي المشار اليه اعلاه

ثانيا - تليخ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 1.1 يونيو 1963 عن اللجنة الدستورية المؤقتة المتروكة من السيد

عبد الرحمن الشفاونى بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكناسى ، احمد الزغبارى

حماد العراقي بصفتهم اعضاء وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد عبد السلام الدهسى

الرئيس

عبد الرحمن الشفاونى

المقرر

عبد السلام الدهسى

الكاتب

محمد العيسى

رئيس الغرفة الاولى

عبد الرحمن الشفاونى

عبد السلام الدهسى

محمد العيسى